

قرارات

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٠٦ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور المعدل الصادر في الثامن عشر من يناير ٢٠١٤ :
 وعلى القانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٨ الصادر بشأن قواعد التصرف بالمجان في العقارات المملوكة للدولة والنزول عن أموالها المنقوله والقوانين المعدلة له :
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٥ لسنة ٢٠١٤ بالتفويض في بعض الاختصاصات :
 وعلى موافقة اللجنة المالية بوزارة المالية بتاريخ ٢٠١٤/٤/٢٧ :
 وبناءً على ما عرضه وزير الصحة والسكان :

قرر:

(المادة الأولى)

ووفق على إهداء الحكومة السودانية بكافة الاحتياجات الازمة لمكافحة بعوضة الجامبيا بالأراضي السودانية ومنع غزوها لمصر ، وذلك في حدود مبلغ ٥٠٠٠ ج.م . (فقط خمسة ملايين جنيه مصرى) ، خصماً من بند الهبات بوزارة المالية بموازنة السنة المالية ٢٠١٤/٢٠١٣

(المادة الثانية)

على وزير الصحة والسكان تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٩ رجب سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ٢٨ مايو سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء
مهندس / إبراهيم محلب